

موارد

(و في كل من الفئذ (خاربيشت) و الضب (سوسمارا) و التبروع (موش خرما) (جدى) (بزغاله نر)
(و في كل من القبرة (جكاوك) و الصعوة (سينه سرخ) و العصفور (گنجشك) مد طعام

ترة
و في الجرادة
و قيل: كف من طعام
شاة
و في كثير الجراد
و لو لم يمكن التحرز فلا شيء
(و في القملة (شيش) كف طعام
و عاد
فشاء
و لو نفر حمام الحرم
و انا
فمن كل واحدة شاة
و لو اعلق على حمام و فراع و بيض
فكالاتلاف مع
جهل الحال
او علم التلاف

لو
و
او تسبوا
فعل كل فداء
و في كسر قرني الغزال
نصف قيمته

و في عنيبه او يديه او رجله
القيمة
و الواحد بالحساب


حيارة
و لا يدخل الصيد في ملك الحرم به
و لا عقد
و لا ايرت
و من ننف ريشة من حمام الحرم
فعلية صدقة بئلك اليد

مسائل
(و جزاؤه (الصيد)
بمى فى إحرار الحج
و بمكة فى إحرار العمرة

البحث الأول: فى الصيد

بدنة

الْفَضْلُ السَّادِسُ: فِي كَفَّارَاتِ الْإِحْرَامِ: وَ فِيهِ بَحْثَانِ



دو فصل آخر حج

الْبَحْثُ الثَّانِي - فِي كَفَّارَةِ بَاقِي الْمَحْرَمَاتِ

وَفِي لُبْسِ الْمَخِيطِ شَاةً وَكَذًا

الْخَفَيْنِ

لُبْسٍ

(أَوْ الشَّمَشُوكَى (نوعى كَفَشِ خَاص

أَوْ الطَّيِّبِ

أَوْ حَلْقِ الشَّعْرِ

أَلَا تُظْفَرُ فِي مَجْلِسِ

أَوْ قَلَمٍ

أَوْ يَدَيْهِ

أَوْ رِجْلَيْهِ

وَإِلَّا فَفِي كُلِّ ظُفْرٍ مِدَّةٌ

أَوْ قَطْعِ شَجَرَةٍ مِنَ الْحَرَمِ صَغِيرَةٍ

أَوْ ادَّهَنَ بِمِطِيبٍ

أَوْ قَلَعَ خَيْرُ سَنَةٍ

أَوْ تَنَفَّاهُ بِطَيْبِهِ

وَفِي أَحَدِهِمَا إِطْعَامُ ثَلَاثَةِ مَسَاكِينٍ

أَوْ أَقْتَى بِتَقْلِيمِ الظُّفْرِ فَأَذَى (ناخن را خون بیاورد) الْمُسْتَقْتَى

وَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ كَوْنُ الْمُفْتَى مُحْرِمًا

أَوْ جَادَلَ

ثَلَاثًا صَادِقًا

أَوْ وَاحِدَةً كَاذِبًا

وَفِي اثْنَيْنِ كِذْبًا بَقَرَةً

وَفِي الثَّلَاثِ بَدَنَةً

وَفِي الشَّجَرَةِ الْكَبِيرَةِ بَقَرَةً

وَلَوْ عَجَزَ عَنِ الشَّاةِ فِي كَفَّارَةِ الصَّبَدِ

فَعَلَيْهِ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينٍ

فَإِنْ عَجَزَ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

شَاةً الْحَلْقِ لِأَذَى أَوْ غَيْرِهِ

وَيَتَخَيَّرُ بَيْنَ


وَبَيْنَ إِطْعَامِ عَشْرَةِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِدَّةً

أَوْ صِيَامِ ثَلَاثَةِ

وَفِي شَعْرٍ يَسْقُطُ مِنْ لِحْيَتَيْهِ أَوْ رَأْسِهِ بِمَسِّهِ كَفَّ طَعَامٍ

وَلَوْ كَانَ فِي الْوُضُوءِ فَلَا شَيْءَ

تَكَكُّ الصُّنْدِ عَمْدًا أَوْ سَمًّا



الفصل السابع: في الإحصار والصد

خاتمة: